رحمة الرسول ﷺ بأصحابه رضي الله عنهم

إعداد:
د. عبدالله بن وكيل الشيخ
الأستاذ المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقًا

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك، وأشهد أن محمدًا ﷺ عبده ورسوله، وبعد:

بين الله تعالى سبب بعثة النبي ﷺ في قوله ﷻ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾ [الأنبياء:١٠٧] وهذه الرحمة ظاهرة في كل أمر أو نهي أو توجيه جاء به الإسلام، إذ الرحمة غاية هذه البعثة وهدف هذه الرسالة، فأحكامها رحمة، وقرآنها رحمة، ونبيها المبعوث رحمة للخلق أجمعين، وحيث كان ﷺ مثلًا حيًا لهذا الدين، فلا غرو حينئذ أن ترى الرحمة تتجلى في كل أقواله وأفعاله ﷺ مع أصحابه ومع الخلق أجمعين، وفي هذا البحث إشارة إلى جانب من جوانب رحمة النبي ﷺ بأصحابه رضي الله عنهم، وهي دعوة للاقتداء بسيرته ﷺ، وترسم خطاه في رحمة كريمة تفيض على من حولنا من خلق الله، فتكون أعظم دعوة وأجل هداية للناس وأوضح بيان لما اشتمل عليه هذا الدين الكريم من مبادئ ومثل، البشرية أحوج ما تكون إليها في عصر تعلقت معظم نفوس الناس بالمادة وأسبابها ونضب من حياتها ميراث التراحم والتآخي.

أولًا: مشكلة البحث:

من المتقرر عند كل مسلم اتصاف النبي ﷺ بالرحمة، وأن من أظهر المجالات التي تتجلى فيها تلك الصفة رحمته ﷺ بأصحابه، وهنا يقع التساؤل هل كانت تلك الرحمة شاملة لكل مناحي الحياة أم كانت خاصة بناحية معينة لا تتجاوزها.

ثانيًا: أسئلة البحث:

يجيب البحث على عدد من الأسئلة منها:

١. هل رحمة النبي ﷺ كانت خاصة بفئة معينة من الصحابة أم عمتهم أجمعين؟

٢. هل كانت رحمة النبي ﷺ في جوانب محددة أم عامة؟

٣. كيف يمكن الاستفادة من صور وتجليات رحمته ﷺ؛ بالنسبة للمسلم عامة وللعالم والداعية بصفة خاصة؟

ثالثًا: أهداف البحث:

١. بيان ما كان يتمتع به النبي ﷺ من الرحمة والأخلاق العظيمة.

٢. إيضاح أهمية هذا المسلك وأثره في الناس؛ لكسب قلوبهم، وتثبيت إيمانهم، وتعليمهم، وتربيتهم.

٣. توجيه الدعاة والمربين الى العناية بخلق الرحمة في التعامل مع الجاهل والعاصي والناس كافة.

رابعًا: المنهج:

اتبعت في دراسة الموضوع المنهج الاستقرائي الوصفي بالرجوع لكتب الحديث وشروحها وجمع ما له صلة بالموضوع، ثم إدارة الفكر لالتماس

العبرة والعظة وإظهار موضع الائتساء، كما قمت بعزو الآيات بذكر اسم السورة ورقم الآية، وتخريج الأحاديث من مصادرها، وبيان درجاتها، مكتفيا لما كان في الصحيحين أو أحدهما بالعزو إليه، وشرحت الألفاظ الغريبة من مصادرها الأصيلة؛ كتب اللغة وغريب الحديث.

خامسًا: خطة البحث:

نظمت محتوى هذا البحث في مبحثين، وخاتمة على النحو التالي:

المبحث الأول: مفهوم الرحمة.

المطلب الأول: الرحمة لغة.

المطلب الثاني: الرحمة اصطلاحًا.

المطلب الثالث: مكانة الرحمة في الإسلام.

المبحث الثاني: قواعد في التعامل النبوي الرحيم مع أصحابه.

المطلب الأول: قاعدة مراعاة اختلاف أحوال الصحابة.

المطلب الثاني: قاعدة مراعاة مآلات الأفعال.

المطلب الثالث: قاعدة الموازنة بين المصالح والمفاسد.

الخاتمة: وذكرت فيها: نتائج البحث، وأبرز التوصيات.

وفي الختام أسأل الله أن أكون قد وفقت في كتابة هذا البحث، وأن يتقبله مني خالصًا لوجهه الكريم، وأن يتجاوز عن أخطائي وعثراتي، إنه سميع مجيب...

المبحث الأول
مفهوم الرحمة

المطلب الأول
الرحمة لغة

الراء والحاء والميم أصل واحد يدل على الرِّقَّةِ وَالْعَطْفِ وَالرَّأْفَةِ، فهي انفعال كريم، يولد عائدة حميدة، فإذا قيل: تراحم القوم، فالمراد لان بعضهم لبعض، وأشفق عليه، وعاد عليه بالبر والحسنى، ومن هنا سميت علاقة القربى التي تولد هذا الإحسان بالرحم، وسمي مستقر الولد من أمه بالرحم؛ لأن نتاج ذلك الرحم مخلوق تغشاه الرحمة، ويمتد إليه الوداد[1] وفي الكتاب العزيز: ﴿وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْمَرْحَمَةِ﴾ [البلد:١٧]، أي: أوصى بعضهم بعضا برحمة الضّعيف والتّعطّف عليه.

المطلب الثاني
الرحمة اصطلاحًا

اختلفت عبارات المعرفين للرحمة، فمنهم من نظر إليها من حيث هي، فعرفها بأنها: حالة وجدانية تعرض لمن به رقة القلب ويرى على غيره

(١) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٢/ ٤٩٨)، والصحاح للجوهري (١٩٢٩/٥)، ولسان العرب لجمال الدين بن منظور (١٢/ ٢٣٠) مادة: رحم.

ما يوجب رحمته، فالرحمة إذًا مركبة من الوُدِّ والجَزَع، فهي في أصلها وُدٌّ، ومتعلقها حالة من الجزع على ما نال أو يخشى أن ينال المرحوم من المنغصات[١].

ومنهم من عرف الرحمة بما تستلزمه من الإحسان وإرادة الخير والبر وسوقه لمن يحبه الراحم[٢].

وأجاز بعضهم إطلاقها على المعنيين السابقين إذا اجتمعا، أو على أحدهما في حالة الانفراد، حيث عرفها الراغب بأنها: «رقَّة تقتضي الإحسان إلى الْمَرْحُوم، وقد تستعمل تارة في الرّقّة المجرّدة، وتارة في الإحسان المجرّد عن الرّقّة»[٣].

لكن ينبغي أن يعلم أن تفسير الرحمة بإيصال الخير للمرحوم قد يتلبس أحيانًا بنوع من الألم؛ ولكنه ألم مغتفر بالنظر إلى المآل الذي يرجى لمن فعل به ذلك، كما قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومما ينبغي أن يعلم: أن الرحمة صفة تقتضي إيصال المنافع والمصالح إلى العبد، وإن كرهتها نفسه، وشقت عليها، فهذه هي الرحمة الحقيقية، فأرحم الناس بك من أوصل إليك مصالحك، ودفع المضار عنك، ولو شق عليك في ذلك، فمن رحمة الأب بولده: أن يكرهه على التأدب بالعلم والعمل، ويشق عليه في ذلك بالضرب وغيره، ويمنعه شهواته التي تعود بضرره، ومتى أهمل ذلك من ولده كان لقلة رحمته به، وإن ظن أنه يرحمه، ويرفهه ويريحه، فهذه رحمة مقرونة بجهل، كرحمة بعض الأمهات»[٤].

(١) انظر: الكليات، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي: (٢/ ٣٧٦)، وتهذيب الأخلاق للجاحظ (ص ٢٤)، والأخلاق الإسلامية وأسسها، عبدالرحمن حبنكة الميداني (٢/ ٣).
(٢) انظر: التعريفات (١١٠)، والمقصد الأسنى، للغزالي، (٦٢).
(٣) مفردات القرآن، للراغب (١/ ٣٤٧)، وانظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (٢٦/ ٢١).
(٤) إغاثة اللهفان، ٢/ ١٦٩ - ١٧٥.

المطلب الثالث
مكانة الرحمة في الإسلام

للرحمة منزلتها العظيمة ومكانتها العالية في الإسلام، ومما يعظم شأنها، ويعلي مكانتها: أنها صفة من صفات الله تعالى، ومنها اشتق اسمان له ﷻ فهو (الرحمن الرحيم)، فالرحمن دال على الصفة القائمة به ﷻ، والرحيم دال على تعلقها بالمرحوم، فكان الأول للوصف، والثاني للفعل، وتأمل ذلك في ورود الاسمين في الكتاب العزيز كما قال ﷻ: ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴿٤٣﴾﴾ [الأحزاب:٤٣]، وقوله ﴿إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة:١١٧]، ولم يجئ قط رحمن بهم، فعلم أن الرحمن هو الموصوف بالرحمة، ورحيم هو الراحم برحمته[1].

ومن رحمته ﷻ وأجزل نعمه علينا: أن بعث فينا نبينا صلى الله عليه وسلم المتصف بهذه الصفة، قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [التوبة:١٢٨]، فجعل ﷻ الرحمة هدفًا من أهداف الرسالة، فقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [الأنبياء:١٠٧]، وهي رحمة شاملة لجميع الخلق، وما جعله الله في هذا الكتاب العزيز من الأوامر والنواهي غايته إدخال الرحمة على الخلق وإنما تكون المشقات حين يتولى المكلف عن رحمة ربه، ويركب ظهر العناد، متبعًا شهوات النفس سالكًا دروب الهوى في سير حثيث يظن أنه بالغ ما يسعد وليس ببالغه، ولعلك تجد هذا ما يكون وأجلاه في قول ربنا جل في علاه ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾﴾ [العنكبوت:٥١]، وقوله أيضًا: ﴿وَمَا كُنتَ تَرْجُوٓا۟ أَن يُلْقَىٰٓ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبُ إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾ [القصص:٨٦].

(١) انظر: بدائع الفوائد (١/ ٢٤).

ولما كان الإنسان بطبعه لا يعيش وحده؛ بل هو متحرك في وسط بشري، يأخذ منهم ويعطي، ويبادلهم المنافع، وقد يتعرض منهم للأضرار كان من خير ما يهديه في تعامله معهم هذا الخلق الجليل الذي أشاعته النصوص الشرعية في حياة العبدالمسلم، مما تجد بعض دلائله في الصفحات القادمة إن شاء الله.

المبحث الثاني
قواعد في التعامل النبوي الرحيم مع أصحابه

آثرت أن أتكلم عن جوانب رحمته ﷺ بأصحابه من خلال مطالب محددة، دون أن أسردها سردًا عامًا؛ طلبًا لنظمها في وحدات محدودة، تشكل منارات للمربين والمؤتسين به عليه الصلاة والسلام؛ فإن الأمر إذا عرفت معاقده انطوت البراجم على حفظه، وأمكن للنفس أن تتعلق به، وأن تنتقل من الصورة الواحدة إلى المبدأ العام، فتهتدي بتلك المعالم الثابتة الراسخة، وهذا دين خاتم، جاء ليخط للبشرية دربها المبارك في هذه الحياة المفضي إلى بركة تامة في منازل الآخرة.

وثمة أمر آخر، وهو أن المطالِع لرحمته ﷺ من خلال هذه المنهجية يدرك أن رحمته ﷺ لم تكن عاطفة جياشة يمليها الظرف الراهن فحسب؛ ولكنها كانت منهجًا منضبطًا، ينطلق من أسس راسخة، ومبادئ واضحة، ومن هنا يكون لهذا الخُلُق مكان أمين في النفس البشرية، فلا يتقلب الراحم في منازل التناقضات، فيرحم أحيانًا وتغيب عنه الرحمة أحايين، ولا ييأس المرحوم من معرفة منهجية الراحم؛ حيث تكون رحمته بغير خطام ولا زمام؛ على أن هذا لا يعني بحال إنكار منزلة العاطفة من الرحمة، بل هي أساسها الباعث وغذاؤها الدائم، يَهُون بها مسلك الرحمة على الراحم وإن كان شاقًا، وإنما نعني أن هذه العاطفة المباركة مَقُوّدة بقواعد ثابتة يمليها الشرع الحنيف والعقل الحصيف.

المطلب الأول
قاعدة: مراعاة اختلاف أحوال الصحابة

من المبادئ الأساسية لرحمة النبي ﷺ في التعامل مع الصحابة ﷺ مراعاة اختلافهم؛ من حيث العمر، والجنس، والقوة، والضعف، والغنى، والفقر، ثم هو يراعي اختلاف بيئاتهم، واهتماماتهم، وقدراتهم على الفهم والمعرفة، فكان ﷺ يراعِي ذلك كله في أمره لهم، ونهيه إياهم، وتوجيهه لهم؛ حتى يقع كلامه من نفوسهم موقعًا يجعله أحظى بالقبول، وأولى بالرعاية، وأمثلة هذه القاعدة في رحمته ﷺ كثيرة لا تنتهي وإنما نسوق لك معاقد منها مقرونة ببعض أفرادها في فروع متوالية:

الفرع الأول: التنوع في الجواب والفتوى بما تقتضيه حال السائل والمستفتي:

بعث ﷺ معلمًا، ومربيًا، ومفتيًا، وللبشر في تلقي هذا التعليم والانفعال بالتربية واستقبال الفتوى طرائق قددًا، ولكن رحمته ﷺ كانت تراعي كل هذا التنوع، وتستوعبه؛ بغية الوصول لهدف التعليم، والتربية، والإفتاء؛ فالتعليم والإفتاء مقصود به تهذيب هذه النفس الإنسانية، وغرس الرشد في سلوكها، فاستحضار حال من توجه إليه أعظم معين في الوصول إلى المبتغى:

- جاء إلى النبي ﷺ عدد من أصحابه يستوصونه أمرًا يستقيم به السلوك، وتصلح به النفس، والمرء حينما يأتي يطلب الوصية يكون قد بلغ من الصدق غايته؛ فهو يطلب لنفسه حظها من مرضاة الله، وهذا يقتضي أن يراعى هذا الجانب في شخصه غاية المراعاة، حتى إذا سمع الوصية وجدها تلامس نفسه، وتعالج حاله، وتصلح ما جاء لإصلاحه، جاء أحد إصحابه إليه ﷺ فقال: أَوْصِني، قال: "لا تغضب" فردد مرارًا، قال: "لا تغضب"[1].

(١) صحيح البخاري، كتاب: الأدب، باب: الحذر من الغضب، رقم ٥٧٦٥.

لقد عرف ﷺ من حال ذاك الرجل أنه سريع الغضب، والغضب خصلة متى استحكمت من المرء حملته على حماقات لا تنتهي، وجنايات لا تعد، فأجابه بما يحتاجه، ويصلح حاله، ولم يكن يصرفه ﷺ عن الإصرار على هذه الوصية دون غيرها إصرار الرجل على التنويع، فالرجل كان يقدر أن هناك ما هو أنفعُ وأبلغُ في تَرَقِّيه وأعمُ من هذه الوصية الجزئية، لكن المربي ﷺ كان يعلم أن هذه الوصية -على جزئيتها- بوابة لرشد في السلوك لا تنتهي أفراده، فهي وإن كانت جزئية في بادئ النظر لكنها كلية في واقع الحال[1].

وجاءه صحابي آخر يطلب الوصية أيضًا، فأوصاه ﷺ بغير ما أوصى به الصحابي السابق، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن أعرابيًا أتى النبي ﷺ فقال: دلني على عمل إذا عملته، دخلت الجنة قال: "تعبدالله لا تشرك به شيئًا، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان، قال: والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا، فلما ولّى قال ﷺ: "من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة، فلينظر إلى هذا"[2].

فالذي يظهر من حال هذا الرجل أنه كان حديث العهد بالإسلام، فكان الأنسب أن ترسم له شجرة هذه الشريعة؛ ليعرف المعالم، والحدود، وأركان الديانة الكبرى، بعيدًا عن الخوض في التفاصيل؛ خشية أن تثقل عليه التكاليف، وقد ظهر في نهاية قصته ما يبين عن حاله، فهو رجل يبحث عن الكليات المنجيات، لم يوطن نفسه في تلك الحال على الاستكثار من أعمال البر، وهنا تظهر حكمته، ورحمته ﷺ حيث قدر حال السائل حق قدره، فوقع التقدير في موقعه،

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٥١٩، ٥٢٠)
(٢) صحيح البخاري، كتاب:الزكاة، باب: وجوب الزكاة، رقم: ١٣٣٣.

فسَهُل على الرجل أمر التكليف، وأدرك أن النجاة مسلكها قريب، ومأخذها سهل، وتكاليفها واضحة لا لبس فيها، ولا كثرة تحول دون تمثلها[١].

وفي موقف ثالث يقصه أبو هريرة ﷺ أن رجلًا سأل النبي ﷺ عن المباشرة[٢] للصائم، فرخص له، وأتاه آخر فسأله فنهاه، فإذا الذي رخص له شيخ، والذي نهاه شاب»[٣].

هما رجلان يسألان عن حالة واحدة؛ ولكن الواقع من كل منهما بعيد عن الآخر، فالرجلان في فريضة الصيام التي يبطلها معاشرة الرجل زوجه، بل تلك المعاشرة من أعظم صور الانتهاك لحرمة الصوم، ولذا جاء فيها من تغليظ العقوبة ما جاء من تشريع الكفارة الكبرى؛ لكنهما في حال يخشى من أحدهما ما لا يخشى من الآخر، فالأول قد وهنت قواه، وشبعت رغائبه، واستبد به السن بضعفه وعجزه، والآخر شاب، لا تزال الرغائب تسري في بدنه، والشهوة تتغلغل في مفاصله، فهو حري إذا قارب هذه الأعمال أن يهجم على المكروه، ويهتك الستر، ويرتكب الجناية، فمن الحكمة البارعة، والرحمة السابغة أن لا يؤذن له بما أذن للأول؛ وخاصة أنه جاء يطلب الخلاص لنفسه، والاحتياط لدينه، ولذا حرم من رخصة وسعت الأول ولم تسعه، وإنما كان ذلك الحرمان رحمة به من الخسران[٤].

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر، (٣/٢٦٥).

(٢) أراد بالمُباشرة الملامَسَة. وأصله من لَمْس بَشَرَةِ الرجُل بَشرةَ المرأة. وقد تكرر ذكرها في الحديث. وقد تَرِدُ بمعنى الوطء في الفَرْج وخارجًا منه، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (١/٣٣٣).

(٣) سنن أبي داود، كتاب: الصيام،باب:كراهيته للشاب، حديث رقم ٢٣٨٧، وسنن ابن ماجه، كتاب: الصيام، باب: ما جاء في المباشرة للصائم، حديث رقم ١٦٨٨، قال الألباني في سنن أبي داود (ص٣٦٢): «حسن صحيح».

(٤) انظر: عمدة القاري (١/١٨٩)، ونيل الأوطار للشوكاني (٤/٥٨٧).

- ومن لطائف رحمته ﷺ بالسائلين رؤية البيئة التي نشأوا فيها، ووسائل الإقناع التي تربوا عليها، والأمثلة التي سارت مسار القواعد في وضوح الحجة وقوة الدليل، أتى أعرابي إلى رسول اللَّهِ ﷺ فقال: إن امرأتي ولدت غلامًا أسود! وإني أنكرته، فقال له رسول الله ﷺ: "هل لك من إبلٍ؟" قال: نعم، قال: "فما ألوانها؟" قال: حُمْر، قال: "هل فيها من أَوْرَق؟"، قال: إن فيها لَوُرْقًا، قال: " فَأَنَّى تُرَى ذلك جَاءَهَا؟»، قال: يا رسول الله عِرْقٌ نزعها، قال: «ولعل هذا عرق نزعه، ولم يرخص له في الانتفاء منه»[1].

لقد ضاقت نفس هذا الأعرابي بما رآه في ولده من لون فارق لون أبيه، حتى جعله يشك في نسبه، ويكاد أن يجزم بأنه ليس من ولده، وهو هاجس في غير محله، وظن في غير موضعه، وما رآه من تغير لون ولده ليس مسوغًا لانتفائه منه، ورمي أمه بعظيمة الزنى، لكنه ﷺ لم يتكئ على هذه القاعدة في خطاب هذا الأعرابي، ولكنه أراد أن يجيبه جوابًا يبلغ به من نفسه غاية القناعة، حتى يذهب ذلك الهاجس كأمس الدابر، فنظر ﷺ في بيئة الرجل فإذا هو أعرابي يتقلب في إبله، يشاهد ولادتها، ويتفكر في ألوانها، فلا يريبه من إبله ما يراه من ألوان لا تماثل فيه الأولاد أماتها، ولكنه رابه من ولده ما ماثل تلك الصورة من إبله، فذكره ﷺ بتلك الحقيقة التي يعاينها الوقت كله، وكان ينبغي أن يهتدي لها في الحكم على شأن ولده، فقد جعل الله أقدارًا من التماثل بين المخلوقات، كما جعل بينها أقدارًا من التفاوت، فإبلك أيها الأعرابي نزعها عرق، وما يمنع أن ينزع العرق ولدك!

وما أجمل ترجمة أبي عبدالله البخاري حين صاغ هذا المسلك

(١) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب ما جاء في التَّعْرِيض، رقم: ٥٣٠٥،، صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، رقم: ١٥٠٠.

في الجواب في هذه القاعدة الثمينة، فقال: "باب من شبَّه أصلًا معلومًا بأصل مبين، قد بين الله حكمهما ليفهم السائل"[1].

- وقد يشتغل السائل بأمر كان غيره أولى به، وأنفع له؛ إذ الأسئلة في الشريعة ليست ضربًا من الترف العقلي والتكثر المعرفي، ولكنها أدوات لاستخراج طرائق العمل، ومن ثم الانغماس في العمل ذاته، وأنت تشهد في هذه القصة كيف يصرف النبي ﷺ السائل عن سؤال لا ينفعه إلى ما هو نافع حقًا في حاله، يروي أنس ﷺ أن رجلًا من أهل البادية أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله متى الساعة قائمة؟ قال: "ويلك وما أعددت لها"، قال: ما أعددت لها إلا أني أحب الله ورسوله، قال: "إنك مع من أحببت"، فقلنا: ونحن كذلك؟ قال: "نعم"، ففرحنا يومئذ فرحًا شديدًا"[2]، تأمل معي: ما يفيد السائل أن يعرف موعد الساعة، اليوم، أو غدًا؟! وإنما نجاته عند ربه بعمله، ولا ارتباط بين عمله وبين الساعة، على أن لكل امرئ ساعته التي لا بد له منها، وهي فراقه لهذه الدار إلى دار القرار، وإذا كان الأمر كذلك فليتجه السؤال عن العمل، لا عن الزمن، وثم لطيفة أخرى فالرجل يبدو أنه كان أعرابيًا كما يقول الحافظ ابن حجر، أو حديث الإسلام قد امتلأ قلبه ثقة بنبيه فظن أنه ﷺ يملك جوابًا عن كل سؤال، وأنه لا يغيب عن علمه شيء، فلو قال له ﷺ لا أدري لربما وقع في نفسه شيء من الريبة، فصرفه عن جواب لربما وقعت له بسببه ريبة إلى جواب تؤمن من جهته تلك الغائلة المرتقبة، فقال له: ما أعددت لها. وهذا مسلك لا يهتدي إليه إلا الحكماء، ومن امتلأت قلوبهم رأفة ورحمة بمن يخاطبون[3].

(١) صحيح البخاري (٦/٢٦٦٧).
(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ما جاء في قول الرجل: ويلك، رقم: ٦١٦٧، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب المرء مع من أحب، رقم: ١٦٣.
(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٥٥٦- ٥٦٠)، وإعلام الموقعين لابن القيم (٤/١٥٧-١٥٩).

الفرع الثاني: النظر إلى الاحتياج في ثاني الحال:

جاءه ﷺ من يسأله عن مسألة هو بها مهتم فأجابه لما سأل عنه، وزاده جوابًا عما لم يسأل؛ قال أبو هريرة: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ من ماء البحر، فقال رسول الله ﷺ: "هو الطَّهور ماؤه، الحل ميتته"[1].

لم يكتف ﷺ بالجواب عن سؤال الماء؛ فإن أولئك القوم يركبون البحر، والذي يظهر أنهم قوم من الصيادين أو أصحاب أسفار متكررة، وإذا كان قد خفي عليهم حكم الماء فليس ببعيد أن يخفى عليهم حكم ميتة البحر، بل هي بالخفاء أحرى، فإن ملوحة البحر لم تخرجه عن كونه ماءً، وقد تقرر أن الماء طهور ومع ذلك رابهم أمره، بينما ميتة البحر الأصل أن تجري على الأصل في الميتات، وأنها محرمة -ولكن الشرع أعطاها حكمًا مغايرًا فأحلها رحمةً بالعباد- ولعلهم لم يسألوا عن ذلك لأنهم حملوا من الزاد ما يظنون أنهم لا يحتاجون إلى السؤال عما يطفو على البحر من ميتاته، ولكن من يضمن عوادي البحر، وعواصفه، فربما أدركهم بسبب ذلك زمن تفنى فيه أزوادهم فيهلكون، والطعام الذي أحله الله بين أيديهم، ومن هنا بين لهم ﷺ حكم ما لم يسألوا عنه، رحمه بهم، وإشفاقًا عليهم، وقد استلهم البخاري هذا المعنى، فقال: "باب إجابة السائل بأكثر مما سأله"[2].

الفرع الثالث: الامتناع عن ذكر بعض الحقائق خوفًا من سوء التأويل:

عرف رسول الله ﷺ خصائص النفوس، وما جُبلت عليه، وأنها قد

(١) سنن النسائي، كتاب: الطهارة، باب: ماء البحر، رقم: ٥٩، وأبو داود، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء بماء البحر، رقم: ٨٣، وقال الألباني في الإرواء (٤٣/١): «وهذا إسناد صحيح».
(٢) صحيح البخاري (٦١/١) وانظر: معالم السنن للخطابي (٨١/١)

تندفع إلى مواقف غير مرضية بسوء تأويل؛ طلبًا للراحة أحيانًا، وتوسعًا في الإباحة أحيانًا أخرى، أو قد تفهم الحقائق بصورة تخالف ما بُنيت عليه تلك الحقائق، فمن الخير في مثل هذه الأحوال تأجيل الصدع بتلك الحقائق إلى حين آخر تؤمن فيه تلك الغوائل، أو يفرق بين الأفراد بحسب فهومهم، وعزائمهم، فيبلغ لشخص ما لا يبلغ لآخر؛ جريًا وراء المصلحة وطلبًا لها، حكى أنس بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ ومعاذ رديفه على الرحل، قال: "يا معاذ بن جبل، قال: لبيك يا رسول الله وسعديك، قال: يا معاذ، قال: لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثًا، قال: "ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله صدقًا من قلبه، إلا حرمه الله على النار، قال: يا رسول الله أفلا أخبر به الناس فيستبشروا، قال: إذا يتكلوا"، وأخبر بها معاذ عند موته تأثمًا[1]، وفي رواية: «قلت: يا رسول الله، أفلا أبشر الناس؟ قال: لا تبشرهم فيتكلوا».

إن سعة رحمة الله حقيقة ينبغي أن تمتلئ بها القلوب، وتعمر بها الأفئدة، وقد كرر ﷺ هذا المعنى في مواقف متعددة، لكنه ﷺ خشي في هذا المقام أن يُساء استعمال هذه البشرى، فيظن ظان أن الشهادتين كافية في عصمة العبد من عذاب الله، فيجره ذلك إلى تراخٍ في تحصيل العمل الصالح، فنهى ﷺ حينئذ معاذًا عن تبليغه هذه البشرى تبليغًا عامًا، ويمكنه أن يبلغها من أمن منه سُوء التأويل، ولذا أخبر بها معاذ قبل موته، حتى لا يكون كاتمًا لعلم علمه من الشريعة، ولم يفهم من نهيه ﷺ النهي المطلق لكل زمن، وهذه أمارة أن النهي كان محصورًا في ملابسات خاصة، أومأ إليها معاذ ولم يصرح بها تصريحًا، فلعل النهي كان عن الحديث مع عوام الناس الذين ربما يحملهم التبشير على الاتكال فتفوتهم الأجور

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب الْعِلْم، بَاب من خَصَّ بالعلم قَوْمًا دون قَوْم كَرَاهِيَةَ أن لا يفهموا، رقم: ١٢٨، ومسلم، كِتَاب الإِيمَانِ، بَابَ مَن لَقِيَ الله بَالإِيمَانِ، رقم: ٤٨.

كما هو واقع الحال في كل وقت وحين، وأما أهل الإيمان والصلاح فإنما تحملهم مثل هذه الأخبار على الزيادة في العمل، "فالخواص كلما بشروا زادوا في العبادة، كما وقع للعشرة المبشرين وغيرهم"[١].

ونظير هذا ما روته عائشة ﵂ أن النبي ﷺ دخل عليها فقال: "لولا أن تبطر قريش[٢]؛ لأخبرتها بما لها عند الله ﷻ»[٣].

فقد خشي ﷺ أن تتكل قريش على ما لها عند الله من حسن الجزاء فتترك العمل أو تطغى فيما تليه من الأمور، خاصة وأنها ستلي من أمر الأمة شيئًا ليس بالقليل[٤].

الفرع الرابع: مراعاته ﷺ للجبلة البشرية:

تمر بالعبد حالات من الامتثال الشرعي والرغبة في الخير، فيندفع المرء بها إلى عمل كبير ظانًا أنه في طاقته، وواقع الأمر أنه فوق ما يطيق، وربما حمله على ذلك إحساسه بنعمة سابغة من ربه جل جلاله، فيرى أن من حق الشكر عليه أن يصنع ذلك الصنيع؛ أداء لبعض ما يجب من الشكر، وربما جنى جناية فأدركته حالة من الندم، فظن أنه لن يُبَيِّض صفحته إلا بذلك العمل الكبير، وفي كل الأحوال يقع في عجز لم يحسب حسابه، ولم يتأمل في عاقبته، وهنا تظهر رحمته ﷺ فيرشد من سلك هذا المسلك أن يعود في تقديره لاستطاعته إلى ما هو المعهود منه؛ حتى لا يقع في نقيصة نقض العهد بينه وبين ربه، فيعود من حال طاعة إلى حال معصية، ومن كرامة الوفاء إلى ذلة النكث، وفي ذلك قصص عدة تروى

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ١/١٧٥.
(٢) تَبْطَرَ قُرَيْشٌ: البَطر الطُّغْيان عند النِّعْمة وطُول الْغِنَى،والمعنى لولا أن تطغى قريش عند سماعها ما أعده الله لها من فضل. انظر: النهاية في غَرِيبِ الحديث لابن الأثير (١/٣٤٩).
(٣) أخرجه أحمد في مسنده وانفرد به عن التسعة، (٦/١٥٨)، رقم: ٢٥٢٨٨، وإسناده صحيح، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/٦)، رقم: ١٠٠٧.
(٤) انظر: فيض القدير (٤/ ٥١٢).

نكتفي ببعضها، فعن كعب بن مالك ﷺ قلت: يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله ﷺ قال: "أمسك عليك بعض مالك، فهو خير لك"، قلت: فإني أمسك سهمي الذي بخيبر"[1].

وقصة كعب ﷺ في تخلفه عن غزوة تبوك مشهورة طفحت بها الكتب، وقد بلغ به الألم مبلغه، وأبلغ وصف ما حكاه الله عنه في قوله ﷻ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَرۡضُ بِمَا رَحُبَتۡ وَضَاقَتۡ عَلَيۡهِمۡ أَنفُسُهُمۡ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلۡجَأَ مِنَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:١١٨]، فلما جاءته البشرى بتوبة الله عليه كانت فرحته بقدر حزنه، فأراد أن يشكر ربه على هذه النعمة السابغة بأن ينخلع من ماله كله شكرًا لله على هذه التوبة عليه، ولكنه ﷺ منعه من ذلك لما يخشى عليه من احتياج يضر به، أو بمن يعول، وربما ندم على هذه الصدقة.

وإذا كان هذا المنع منه ﷺ رحمة بالممنوع لما يخشى عليه من هذه المفسدة، فإنه ﷺ أذن بمثل صدقة كعب لمن انتفى في حقه هذا الاحتمال، فأذن لعمر ﷺ بالصدقة بنصف ماله، ولأبي بكر ﷺ بالصدقة بكل ماله، ولم يزد على أن قال لكل منهما: ﷺ "ما أبقيت لأهلك؟ فقال عمر: مثله، وقال أبو بكر: أبقيت لهم الله ورسوله"[2].

ويقيني أن أبا بكر وعمر كانا سيألمان لو منعهما ﷺ من هذا الصنيع، وقد كانا يفيئان إلى إيمان راسخ، وتوكل جم، وحسن رجاء لما عند الله ﷻ، فكان من غير المناسب منعهما من خير تؤمن غوائله[3].

(١) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب إذا تصدق أو أوقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز، رقم: ٢٦٠٦.

(٢) سنن أبي داود، كتاب: الزكاة، باب: في الرخصة في ذلك، رقم: ١٦٧٨، والترمذي، كتاب: المناقب عن رسول الله، باب: في مناقب أبي بكر وعمر كليهما، رقم: ٣٦٧٥، وقال: «حديث حسن صحيح»، قال الحافظ: «تفرد به هشام بن سعد عن زيد، وهشام صدوق فيه مقال من جهة حفظه»، فتح الباري ٣/٢٩٥.

(٣) انظر: زاد المعاد، لابن القيم، ٣/٥٨٩- ٥٩٠.

وإذا كان هذا في تعامل المرء مع ماله فمن باب أولى تعامله مع غيره، فقد فطر الله النفوس على حب المال؛ ولذا لما بعث ﷺ معاذًا إلى اليمن أوصاه في جمعه للصدقة بأن يتقي أخذ كرائم الأموال؛ فإن ذلك مما يشق على النفوس، وربما وقعت بسبب ذلك في كراهة الأمر الشرعي، وفي ذلك من المفسدة ما لا يخفى[١].

الفرع الخامس: تركه ﷺ العقوبة خشية على إيمان أصحابه:

من رحمة النبي ﷺ بالصحابة رضي الله عنهم تركه معاقبة المنافقين، فحين قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق، قال النبي ﷺ: "دعه لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه"[٢].

وتركه ﷺ معاقبة المنافقين مسألة لها جوانب متعددة، منها ما يتصل بالمنافقين أنفسهم؛ اسْتِبْقَاءً لانقيادهم وتأليفًا لغيرهم، وجمعًا لكلمة المسلمين، ولئلا يُنفّر الناس عنه ممن يرغب في الدخول في الإسلام، وهي من وجه آخر من كمال الشفقة والرحمة بمن تعلق بشخص لسابق مكانته أو منزلته، إذ كان عبدالله بن أُبي سيد الخزرج، وكان ولده عبدالله رجلًا صالحًا[٣] ولقد أسلم من الخزرج عدد غير قليل ويخشى النبي ﷺ عليهم لو عاجل عبدالله بن أبي بالعقوبة؛ فإن الناس يرون الظاهر، ولا يعرفون بواطن الأمور، ولربما غلبت على بعضهم العصبية أو غيرها[٤].

(١) فعَنْ ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن: "إنك ستأتي قوما أهل كتاب، فإذا جئتهم: فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله. فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم: أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة. فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم: أن الله قد فرض عليهم صدقة، تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم. فإن هم أطاعوا لك بذلك. فإياك وكرائم أموالهم. واتق دعوة المظلوم. فإنه ليس بينه وبين الله حجاب"، أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا، رقم: ١٤٢٥، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم: ١٩.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة المنافقين، باب قوله: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل..﴾، رقم: ٤٦٢٤، واللفظ له.

(٣) انظر: شرح النووي على مسلم (٧/ ١٥٩)، وفتح الباري لابن حجر (٨/ ٣٣٦)، وعارضة الأحوذي (١٢/٢٠١).

(٤) انظر: كشف مشكل الصحيحين، لابن الجوزي (١/ ٧٠١)

فكانت حكمة النبي ﷺ كالماء الذي يطفئ نار ابن سلول وخططه لتفريق المسلمين، فقد كان له أنصار يدفعهم الحماس أو العصبية للوقوف معه، والنبي صلى الله عليه وسلم يدرك أن هؤلاء الأنصار عندما تتضح لهم الحقائق في المستقبل فإن حماسهم، وتعصبهم له سيزول، وقد جاء في بعض الروايات أن النبي ﷺ قال لعمر بن الخطاب حين بلغه ما فعل ابن أُبي: «كيف ترى يا عمر؟ أما والله لو قتلته يوم قلت لي اقتله لأرعدت -أي انتفخت واضطربت حمية- له أنف لو أمرتها اليوم بقتله لقتلته»، فقال عمر: «قد والله علمت لأمر رسول الله ﷺ أعظم بركة من أمري»[1].

الفرع السادس: مراعاته ﷺ لحال المرأة والطفل:

خلق الله البشر على صفات متنوعة، وخصائص متعددة، فكان صلى الله عليه وسلم يرعى هذه الخصائص في خطابه ومعاملته، وكمثال على هذا الذي نقول نقف مليًا مع معاملته ﷺ للنساء والأطفال، فلقد كان هذان الصنفان يحظيان برعاية خاصة منه ﷺ، أساسها ما جبل عليه هذان النوعان من خصائص تقتضي قدرًا خاصًا من الرفق والعطف والمواساة؛ فالمرأة تكدح في بيتها سحابة اليوم في عمل مكرور، فيسرها أن ترى من زوجها تقديرًا يتناسب مع ما تبذله من جهد، وتقدمه من عطاء؛ فكان ﷺ يشارك أهله في بعض عمل البيت نوعًا من الاعتراف بجميلها، والتخفيف عنها، وعندما سُئلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ما كان النبي ﷺ يصنع في بيته؟ قالت: «كان يكون في مهنة أهله -تعني خدمة أهله-[2] فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة»[3].

(١) السيرة النبوية لابن هشام: ٢/ ٢٩٠ - ٢٩٢ والحديث رجاله ثقات ولكنه مرسل، وابن جرير الطبري في تاريخه: ٢/ ٦٠٥، وله شاهد مرسل من طريق عروة عند ابن أبي حاتم قال فيه ابن حجر: أنه مرسل جيد، فتح الباري: ٨/ ٦٤٩، وأصله في الصحيحين كما سبق من حديث زيد بن أرقم، وجابر بن عبدالله وبهذا يكون الحديث حسنًا لغيره.

(٢) المِهْنة: الخِدْمة بفتح الميم، ويقال: مِهَنَة بالكسر، أي: خدمة أهله، انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٢/ص٢٦٤).

(٣) صحيح البخاري، كتاب:الأذان، باب: من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة فخرج، رقم٦٤٤،=

ومن ذلك إدخال السرور على الزوجة بالمزاح معها، ومعلوم ما كان فيه ﷺ من مزيد عمل، وانشغال بال، ولكنه كان يقدر هذه الحاجة لامرأته حق التقدير: روت عائشة رضي الله عنها أنها كانت مع النبي ﷺ في سفر قالت: فسابقته فسبقته على رجلي، فلما حملت اللحم سابقته فسبقني، فقال: "هذه بتلك السبقة»[1].

ومن ذلك أيضًا إذنه وإقراره ﷺ للترويح واللهو المباح: فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت ألعب بالبنات[2] عند النبي ﷺ وكان لي صواحب يلعبن معي فكان رسول الله ﷺ إذا دخل يَتَقَمَّعْن[3] منه فَيُسَرِّبُهُنَّ إلي فيلعبن معي»[4].

لقد كانت أم المؤمنين شابة صغيرة ترنو إلى اللعب واللهو وتحتاج إلى التدرب على ما هي مقبلة عليه من مهنة الأنثى فيأذن لها ﷺ بالتصاوير التي ورد في شأنها الوعيد الشديد، وما ذاك إلا رعاية لهذه الحاجة عند الأنثى[5].

وفي موقف آخر تقف خلف النبي يسترها بردائه لتشاهد الحبشة وهم يلعبون في المسجد بحرابهم[6]، قال ابن بطال: «فيه جواز نظر النساء إلى اللهو واللعب، لاسيما الحديثة السن[7]. وكان يتسامر مع السيدة عائشة رضي الله عنها، فيسمع منها، وتسمع منه، كما في حديث أم زرع وأبي زرع[8].

وكان ﷺ يدخل في الصلاة عازمًا على إطالتها؛ لما جعل الله فيه من

= وانظر: فتح الباري لابن حجر(١٠/٤٦١).

(١) سنن أبي داود، كتاب:الجهاد، باب:في السبق على الرِّجل، رقم٣٩١، وابن ماجه، كتاب:النكاح، باب:حسن معاشرة النساء رقم١٩٧٩، وقد صححه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود (ص٣٩١).

(٢) الْبَنَات: أي التَّمَاثيل التي تلْعَب بها الصَّبايا .انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير(١/٤١٧).

(٣) تَقَمَّعْنَ: أي تَغَيَّبْن ودَخَلْن في بيت أو من وَراء سِتْر.انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير(٤/١٧٥).

(٤) صحيح البخاري، كتاب:الأدب، باب:الانبساط إلى الناس، رقم: ٥٧٧٩ .

(٥) انظر: فتح الباري، لابن حجر(١٠/٥٢٧).

(٦) صحيح البخاري، كتاب: النكاح، باب:نظر المرأة على الحبشة ونحوهم من غير ريبة، رقم٤٩٣٨ .

(٧) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال(١٣/٣٦٤)، وعمدة القاري، للعيني (٢٠/٢١٧).

(٨) صحيح البخاري، كتاب: النكاح، باب:حسن المعاشرة مع الأهل، رقم: ٤٨٩٣ .

محبة القيام بين يدي الله، فيسمع بكاء الصبي فتدركه الشفقة على أمه، فينصرف عما كان عازما عليه، روى أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال: "إني لأدخل في الصلاة، فأريد إطالتها فأسمع بكاء الصبي، فأتجوز[١] مما أعلم من شدة وجد[٢] أمه من بكائه»[٣].

وكان ﷺ يعرف طبيعة النساء وما جبلن عليه من الغيرة الشديدة، فيقدرها حق قدرها، ولكنه يحافظ على حق الغير، فلا خير في مواساة تذهب بحقوق الآخرين، قال أنس: كان النبي ﷺ عند بعض نسائه فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت التي النبي ﷺ في بيتها[٤] يد الخادم فسقطت الصحفة، فانفلقت، فجمع النبي ﷺ فلق الصَّحْفَة، ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة، ويقول: غارت أمكم، ثم حبس الخادم حتى أُتِيَ بصحفة من عند التي هو في بيتها، فدفع الصحفة الصحيحة إلى التي كُسِرَتْ صحفتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كَسَرَتْ"[٥].

وما لنا نذهب في تعداد الصور وقد أوصى ﷺ بهذه الوصية الجامعة: "استوصوا بالنساء، فإن المرأة خلقت من ضِلَع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه[٦]، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء»[٧].

(١) فَأَتَجَوَّز: أي أخَفِّفُها وأقلِّلها، انظر: النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير(١/٨٣٧).
(٢) وجْد: أي من حبها الشديد له وخوفها عليه. انظر: النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير(٥/٣٣٤).
(٣) صحيح البخاري، كتاب: الأذان، باب:من أخف عند سماع الصبي، رقم ٦٧٨. وانظر: صحيح مسلم كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بالتخفيف رقم (٤٧٠) وشرح النووي على مسلم(٤/١٨٧)، وفتح الباري، لابن حجر(٢/٢٠٢).
(٤) فَضَرَبَتْ الَّتِي النبي ﷺ فِي بَيْتِهَا: هي عائشة، وأما المرسِلة فهي زينب بنت جحش، وقد تكررت القصة مع بعض نسائه فَجاء في بعض الروايات أن المرسِلة كانت أم سلمة، وفي قصة أخرى أن المرسلة كانت صفية. انظر: فتح الباري، لابن حجر (٥/١٢٤ـ ١٢٥).
(٥) صحيح البخاري، كتاب: النكاح، باب:الغيرة، رقم٤٩٢٧، وانظر: فتح الباري، لابن حجر (٥/١٢٦).
(٦) وإن أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاهُ:فيه إشارة إلى أن حواء خلقت من ضلع آدم الأيسر، وقيل: من ضلعه القصير. وقوله «أعلاه» فيه إشارة إلى أن أعوج ما في المرأة لسانها، انظر: فتح الباري، لابن حجر (٦/٣٦٨).
(٧) صحيح البخاري، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب:خلق آدم وذريته، رقم٣١٥٣، وانظر: فتح الباري لابن حجر (٩/٢٥٤).

وأما الأطفال فهم أحوج بني الإنسان إلى الرحمة؛ لضعفهم، وقلة حيلتهم، وكثرة أخطائهم، واعتمادهم على غيرهم، ومعاملتهم بالرحمة تغرس في قلوبهم الرحمة، وتحملهم على التراحم إذا شَبّوا، وتكون مفتاحًا لقبول التوجيه والتأديب والنصح[١].

ولذا كان من هديه ﷺ أن يمازحهم، ويخفف عنهم أحزانهم، ويطيب خواطرهم، ويدخل السرور عليهم، عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ أحسن الناس خُلقًا، وكان لي أخ يقال له أبو عمير، قال: أحسبه فطيمًا، وكان إذا جاء قال: "يا أبا عمير ما فعل النُّغَيْرُ"، نُغَر كان يلعب به..[٢].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: تقبلون الصبيان؟ فما نُقَبِّلُهُمْ، فقال النبي ﷺ: «أَوَ أَمْلِكُ لك أن نزع الله من قلبك الرحمة»[٣].

وفي هذا تنبيه بليغ إلى أن هذه الرحمة كمال يهبه الله لمن يحب من عباده، وأن من الشقاوة أن تقل تلك الرحمة من قلب الإنسان أو تنعدم.

المطلب الثاني
قاعدة: مراعاة مآلات الأفعال

لم تكن رحمته رهينة الساعة الحاضرة، بل كانت تحسب للمآل حسابه، ونعني بالمآل النتائج المترتبة على الأحكام أو على أفعال المكلفين[٤] وقد تجلى إعمال هذه القاعدة في رحمته في فروع عدة منها:

(١) انظر: النبي المربي، د.أحمد رجب الأسمر(ص١٩٩).
(٢) صحيح البخاري، كتاب: الأدب، باب: الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل، رقم ٥٨٥٠، وانظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/٥٨٤-٥٨٥).
(٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتَقْبِيلِه ومُعَانَقَتِه، رقم: ٥٩٩٨.
(٤) انظر: الموافقات، للشاطبي، ٢/٢٣٤. ومعجم مقاييس اللغة، مادة: أول.

الفرع الأول: التكليف بالمستطاع خشية ترك العمل:

كان من هديه ﷺ أن يخفف على المسلمين - الأعراب- التكاليف مراعاة لحالهم، وخشية أن يؤول الأمر مع كثرة التكاليف وضعف الإيمان إلى ترك الفرائض، ومن ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن أعرابيًا أتى النبي ﷺ فقال: دلني على عمل إذا عملته، دخلت الجنة قال:" تعبدالله لا تشرك به شيئًا، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان، قال: والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا، فلما ولى قال ﷺ: "من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا"[1].

قال الحافظ ابن حجر: «ولعل أصحاب هذه القصص، كانوا حديثي عهد بالإسلام فاكتفى منهم بفعل ما وجب عليهم في تلك الحال؛ لئلا يثقل ذلك عليهم فيملوا، حتى إذا انشرحت صدورهم للفهم عنه والحرص على تحصيل ثواب المندوبات سهلت عليهم»[2].

وقال الغزالي: «وبالجملة ترك النوافل جائز، والكلام في الأفضل، والأفضل إنما يقدر عليه الأقوياء دون الضعفاء»[3].

الفرع الثاني: رحمته ﷺ بالمخطئ والعاصي:

خط النبي ﷺ للدعاة من بعده منهجًا في التعامل مع المخطئ، وذلك بمراعاة مآلات التعامل معه، ومن هنا تراه ﷺ آية في صبره عليهم ورفقه بهم، والأخذ بأيديهم إلى الصواب، والإشفاق عليه من جريرة المعصية والخطيئة، وترك العنف أو القهر أو الاحتقار أو الفضح، قال عقبة بن الحارث: أُتِيَ النبي ﷺ بِنُعَيْمَانَ، أو بابن نُعَيْمَانَ وهو سكران، فشق عليه،

(١) الحديث رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما، وقد سبق تخريجه (حديث رقم ٧٤).
(٢) فتح الباري لابن حجر(٣/٢٦٥)، وانظر: جامع العلوم والحكم (ص٩١) لابن رجب، تحقيق: شعيب الأرناؤوط/ إبراهيم باجس.
(٣) إحياء علوم الدين للغزالي(٣/٣٢٣).

وأمر من في البيت أن يضربوه، فضربوه بالجريد والنعال، وكنت فيمن ضربه"[1].

فقد شق عليه وقوع هذا الصحابي ﷺ في تلك المعصية، فما زاد عن إيقاع الحد عليه، ليكون له زاجرًا عن العودة، ومكفرًا للخطيئة، وهذا المسلك الرفيق لم يجعله ﷺ من خصائص من وقع منه الذنب أول مرة، بل إنه ليسع من عاود الذنب مرة بعد أخرى، وقد اشتهرت قصة ذلك الذي أولع بالخمر في زمن رسول الله ﷺ، وقد ضرب مرارًا، فعن عمر بن الخطاب ﷺ أن رجلا على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبدالله، وكان يلقب حِمَارًا، وكان يضحك رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب، فأُتيَ به يوما فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به، فقال النبي ﷺ:"لا تلعنوه؛ فوالله ما علمت إنه يحب الله ورسوله"[2].

لقد نهى النبي ﷺ عن لعن صاحب المعصية بعينه؛ فهو ﷺ لا يرضى بلعنه وطرده من رحمة الله، ولا إخراجه من نطاق المؤمنين، بل يثبت الأخوة بينه وبينهم، وينهاهم أن يفتحوا ثغرة للشيطان إلى قلبه إذا سبوه وأذلوه علانية، لأن حالة الضعف التي تعتريه وتقحمه في المعصية لا تزول بهذا السب والشتم، بل هي حرية بأن تجعله يتمادى في غيه، ويسرف في غوايته، ومن لطائف هذا الحديث ما يدل عليه من كون النبي ﷺ يمازحه ويؤانسه ويداعبه، فلم تقطع تلك المعصية الوشائج بينه وبين رسول الله ﷺ، ولعله -والله أعلم- كان مغلوبًا على أمره، قد استبد به حُبُّ الخمر واستولت على عزيمته، فلم يبق فيه مقاومة لشيطانه، والعرب قوم كانوا يعاقرون الخمر ليل نهار، ويرون فيها سلوتهم، بل منهم من يرى فيها رجولته وكرامته.

(١) صحيح البخاري كتاب: الحدود، باب: الضرب بالجريد والنعال، رقم:٦٣٩٣.
(٢) صحيح البخاري، كتاب:الحدودوباب:ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة، رقم: ٦٧٨٠.

وتفيض رحمته ﷺ على نوع آخر من أصحاب المعاصي، وهو الذي ارتكب جناية عقوبتها تذهب بنفسه، وتزهق بها روحه، فكان ﷺ يدرأ عنه الحد ما استطاع، ويشير إليه بطرف خفي إلى المخرج الذي يقيه وقوع الحد عليه، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما أتى ماعز بن مَالِك النبي ﷺ قال له: "لعلك قبلت، أو غمزت، أو نظرت"، قال: لا يا رسول الله، قال: "أنكتها[1] لا يكني، قال: فعند ذلك أمر برجمه»[2].

فهذه جناية بين العبد وربه ما دام لم يطالب الطرف الثاني بشيء، وللعبد مع ربه سعة لا تنقطع من خلال توبة نصوح يمحو بها أوزار السيئات، ويستكثر بها من الحسنات، أما كان أجمل به أن يتوب بينه وبين ربه!! ثم يجتهد في العمل الصالح، وكل دقيقة من حياة العبد مستودع عظيم لأعمال بر لا تنتهي؛ لكن ماعزًا رضي الله عنه كان يريد أن يتطهر من ذنبه بيقين، ويكره أن يعتمد على نفس أمنها فخانته، وأكرمها فأهانته، فرضي الله عنه وأرضاه، وقد كان له سعة في رحمة دَلّه عليها الرحيم ﷺ.

ورحمته ﷺ كانت عاطفة تجري على سَنَن العقل، لا كرحمة غيره من الناس، يرقب فيها حال العاصي في مستقبله القريب والبعيد، قال أبو هريرة رضي الله عنه: قام أعرابي، فبال في المسجد، فتناوله الناس، فقال لهم النبي ﷺ: "دعوه وهَرِيقُوا على بوله سَجْلًا من ماء، أو ذنوبًا[3] من ماء، فإنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين»[4]، قال ابن حجر رحمه الله: «وإنما تركوه

(١) أَنكَتَها: لفظ صريح لأن الحدود لا تثبت بالكنايات. انظر: المغرب في ترتيب المعرب (٣٣٧/٢)، المطرزي، قال الشاطبي:» أنكتها هكذا من غير كناية مع أن ذكر اللفظ في غير معرض البيان مكروه أو ممنوع، غير أن التصريح هنا آكد فاغتفر لما يترتب عليه»، الموافقات، (٣٣٢/٣).

(٢) صحيح البخاري، كتاب: الحدود، باب: هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست، أو غمزت، رقم: ٦٤٣٨، انظر: فتح الباري لابن حجر (٥٧٧/٦)، والتيسير بشرح الجامع الصغير، المناوي (١٣٥/١).

(٣) الذَّنُوب: الدَّلو العظيمة، وقيل: لا تُسَمَّى ذَنُوبًا إلا إذا كان فيها ماء.انظر: النهاية في غريب الحديث(٤٢٣/٢).

(٤) صحيح البخاري، كتاب: الوضوء، باب: صب الماء على البول في المسجد، رقم٢١٧.

يبول في المسجد؛ لأنه كان شرع في المفسدة، فلو منع لزادت، إذ حصل تلويث جزء من المسجد، فلو منع لدار بين أمرين: إما أن يقطعه فيتضرر، وإما أن لا يقطعه فلا يأمن من تنجيس بدنه أو ثوبه أو مواضع أخرى من المسجد»[1].

الفرع الثالث: أمره ﷺ بالستر على أصحاب المعاصي:

من دلائل رحمته ﷺ الوافرة أمره صلى الله عليه وسلم بالسَتْر على صاحب المعصية، وبخاصة إذا كانت هذه المعصية فردية، ولم يكن صاحبها مجاهرًا بها، ولا معروفًا بفسقه، ففي قصة ماعز السابقة قال رسول الله ﷺ له ولقيمه: «يا هزال، أما لو كنت سترته بثوبك، لكان خيرًا مما صنعت به»[2].

وعن أنس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أصبت حدًا فأقمه عليَّ. قال: وحضرت الصلاة، فصلى مع رسول الله ﷺ، فلما قضى الصلاة قال: يا رسول اللَّه إني أصبت حدًا، فأقم فِيَّ كتاب الله، قال: "هل حضرت الصلاة معنا" قال: نعم، قال: " قد غُفِرَ لك"[3].

فالرجل لم يفصح عن ذنبه، ورسول الله ﷺ لم يبحث خفاياه، ولم يفتش عن ذنبه؛ إما لأن ذلك قد يدخل في التجسس المنهي عنه، وإما إيثارًا للستر[4].

(١) فتح الباري لابن حجر (٣٢٣/١).

(٢) مسند أحمد، (٣٦/ ٢١٩)، رقم: ٢١٨٩٣، قال الزيلعي – رحمه الله: «إسناده صالح وهشام بن سعد روى له مسلم وقد تكلم فيه من قبل حفظه، ويزيد بن نعيم، روى له مسلم أيضًا وذكره بن حبان في الثقات وأبوه نعيم ذكره في الثقات أيضًا وهو مختلف في صحبته، فإن لم تثبت صحبته فآخر هذا الحديث مرسل»، نصب الراية، ٣١٣/٣.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب: الحدود، باب: باب إذا أقر بالحد ولم يبين هل للإمام أن يستر عليه، رقم: ٦٤٣٧.

(٤) انظر: فتح الباري، لابن حجر (١٢٥/١٢ ١٣٤).

المطلب الثالث
قاعدة: الموازنة بين المصالح والمفاسد

الموازنة مفاعلة يرقب المرء فيها شيئين يبتغي أن يكون أحدهما على مثل الآخر في صفته، يقال: هذا يوازِن هذا: إذا كان على زنته أو كان محاذيه، ولا يكون هذا إلا بعد أن يقدر المرء الشيء تقديرًا دقيقًا ليكون الثاني في مقدار الأول، ومن هنا قالوا: زِنْ كلامك، بمعنى قَدِّره تقديرًا يليق بالرجل العاقل، فيكون صوابًا، وفي موضعه المناسب، وكلما كان الشيء على هذه الصفة كان أمكن في الوزن، ولذا قال في الرجل معتدل الرأي: وَزِيْن الرأي، ويقولون: رَاجِحُ الْوَزْنِ، إِذَا نَسَبُوهُ إِلَى رَجَاحَةِ الرَّأْيِ وَشِدَّةِ الْعَقْلِ[1].

والموازنة عند أهل الاصطلاح: لا تخرج عن المعنى اللغوي، ولكنهم يتجاوزن بها المعنى الحسي ليجروها بين الأدلة، والمصالح والمفاسد، يبتغون بها النظر الدقيق في الخصلة المنظور فيها، بحسب آثارها، هل يلحقونها بباب المحظور مثلًا؛ لأنها توازيه، أو بباب المأذون به -باختلاف درجاته- لأنها تجري في الحسن والخير مجراه، ونحو ذلك من النظر العقلي الدقيق، المنطلق من قواعد الشريعة، وكلياتها الجامعة، وأدلتها التفصيلية[2].

ولذا عُرِّفَت بأنها: مجموعة المعايير والأُسس التي يُرَجَّح بها بين ما تنازع من المصالح والمفاسد، وتتضمن ثلاثة أمور: الأول: الموازنة بين المصالح والمفاسد، الثاني: الموازنة بين المصالح بعضها وبعض، الثالث: الموازنة بين المفاسد بعضها وبعض[3].

(١) انظر: مادة: وزن، مقاييس اللغة، ١٠٧/٦، ولسان العرب، ٤٤٧/١٣، وتاج العروس، ٢٥٣/٣٦، السيد محمد مرتضى الزبيدي، دار ليبيا: بنغازي،ط١، د.ت.

(٢) انظر: الأشباه والنظائر، للسيوطي، ٨٧/١، والفروق، للقرافي، ٣٧٠/٤، والفتاوى، لابن تيمية، ٤٨/٢٠، وقواعد الأحكام في مصالح الأنام، للعز بن عبدالسلام(ص٥١).

(٣) فقه الموازنة في الشريعة الإسلامية، ص ١٣، د.عبدالمجيد محمد السوسوة، دار القلم: دبي، ط١، ١٤٢٥هـ، تأصيل فقه الموازنات، د. عبدالله الكمالي، دار ابن حزم: بيروت، ط١، ١٤٢١هـ، =

فإذا عُدْنا إلى الحديث عن رحمته ﷺ وجدناها تستصحب هذا المبدأ العظيم في تعامله مع أصحابه ﷺ وسنذكر أفرادًا من هذا النوع يستدل بها على ما يشابهها.

- كان ﷺ مع أصحابه في مكة يأمرهم بأن يستسروا بإسلامهم؛ رحمة بهم، وخوفًا عليهم من أذى يهلكهم، أو يفتنهم عن دينهم؛ فإن للعبد طاقة محدودة في التحمل، قد يفقد بعدها ثباته، ويستسلم لمضْطهِده، وفي ذلك قصة أبي ذر المشهورة حينما دخل على النبي ﷺ فقال: "اعرض عَلَيَّ الإسلام، فعرضه، قال: فأسلمت مكاني، فقال لي: يا أبا ذر اكتم هذا الأمر، وارجع إلى بلدك، فإذا بلغك ظهورنا فأقبل، فقلت: والذي بعثك بالحق لأصرخنّ بها بين أظهرهم، فجاء إلى المسجد وقريش فيه، فقال: يا معشر قريش، إني أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، فقالوا: قوموا إلى هذا الصابئ، فقاموا، فضربت لأموت، فأدركني العباس، فأكب عَلَيَّ، ثم أقبل عليهم فقال: ويلكم تقتلون رجلًا من غفار! ومتجركم وممركم على غِفَارَ، فأَقْلَعوا عني، فلما أن أصبحت الغد رجعت، فقلت مثل ما قلت بالأمس، فقالوا: قوموا إلى هذا الصابئ، فصنع بي مثل ما صنع بالأمس، وأدركني العباس، فأكب عَلَيَّ، وقال مثل مقالته بالأمس"(١).

لقد اختار ﷺ لأبي ذر أن يكتم إسلامه خوفًا عليه من قريش لا يمسوه بأذى، وهو رجل لم يصلب عوده في الإسلام بعدُ، ولكنه اختار لنفسه أن يجهر؛ فقد كان رجلا يأنف أن ينقمع بقناعاته،

= ص ٤٩ - ٥٠، فقه الموازنات الدعوية - معالمه وضوابطه، د. معاذ بن محمد البيانوني، دار اقرأ للنشر والتوزيع: الكويت، ط٢، ١٤٢٧هـ، ص ٢٧.

(١) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب قصة زمزم، رقم: ٣٣٢٨.

مهما كان آثارها عليه، وفي البشر فصيل من هذا النوع آتاهم الله من صلابة الرأي، وقوة العزيمة ما يؤمن منه الوقوع في سلبية الجهر، ولعله فَهِم أن أمر النبي ﷺ له بالكتمان ليس على الإيجاب، بل على سبيل الشفقة عليه، فأعلمه أن به قوة على ذلك، ولهذا أقره النبي ﷺ على ذلك، كما اتجه إليه الحافظ ابن حجر في شرحه للقصة[1]، وأنت إذا استحضرت أن هذا الأمر بالإسرار قد دام عشر سنين، وذلك ما يقارب نصف زمن الرسالة تدرك كم كان ﷺ يمتلئ بهذه الرحمة السابغة، ويزداد إدراكك لها حينما تتبعها النظر بتوجيههم للهجرة للحبشة طلبًا للأمن على دينهم، مع أنهم بهذا الفعل يبتعدون عن نبيهم وقدوتهم وباعث الصبر فيهم، لكنها الموازنة في النظر بين المصلحة والمفسدة.

- وتبلغ به ﷺ الرحمة بأصحابه حتى يدع أمرًا مشروعًا يحبه غاية الحب، لما يحذره من مفسدة تقع لبعض صحبه، تروي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن رسول اللَّهِ ﷺ قال لها: " ألم تري أن قومك لما بنوا الكعبة، اقتصروا عن قواعد إبراهيم"، فقلت يا رسول الله: ألا تردها على قواعد إبراهيم, قال: " لولا حِدْثَانُ قومك بالكفر لفعلت"[2].

لقد غيرت قريش معالم البيت العتيق الذي بناه إبراهيم عليه السلام بالاقتصار على بعضه في البناء لما قصرت بها النفقة، وقد يلتمس لها العذر بقلة ذات اليد يوم أن شادت البناء، لكنه ﷺ اليوم قادر أن يعيد البيت على صفته يوم أن بناه أبوه إبراهيم عليه السلام، إلا أنه بعد تأمل في الأمر وروية فيه صدف عما كان يحب؛ خشية أن تتسلسل فتنة الشك إلى قلوب قوم أسلموا قريبًا، وذلك لما كانوا يعتقدون من

(١) انظر: فتح الباري، ٧/١٧٥.
(٢) البخاري، كتاب: الحج، باب: فضل مكة وبنيانها، رقم: ١٥٠٦.

فضل الكعبة، ويرون تغييرها عظيمًا، فأعرض ﷺ عما عزم عليه وترك البيت وشأنه لتبقى قلوب أصحابه على ما أكرمها الله به من نعمة الإسلام؛ لأن بقاءهم على إسلامهم أهم وأجل من السعي في أمر فيه سعة كما يفيده نظر الحافظ ابن بطال[1].

- ويدخل في هذا الباب مشروعية الرخص الشرعية وهي وإن كانت للأمة بأسرها إلا أن أصحابه ﷺ أول المستفيدين منها

  - قال حمزة بن عمرو الأسلمي ﷺ: يا رسول الله أجد بي قوة على الصيام في السفر، فهل عَلَيَّ جناح؟ فقال رسول الله ﷺ: "هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه"[2].

  - وعن جابر قال: خرجنا في سفرٍ فأصاب رجلًا منا حجر فشجه في رأسه ثم احتلم فسأل أصحابه، فقال: هل تجدون لي رخصةً في التيمم؟ فقالوا: ما نجد لك رخصةً، وأنت تقدر على الماء. فاغتسل فمات. فلما قدمنا على النبي ﷺ، أخبر بذلك، فقال: "قتلوه، قتلهم الله!! ألا سألوا إذ لم يعلموا، فإنما شفاء العِيِّ السؤال. إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر -أو يعصب - على جرحه خرقةً، ثم يمسح عليها، ويغسل سائر جسده"[3].

  - ولما أخذ المشركون عمارًا بن ياسر فعذبوه حتى يقول كلمة الكفر، فلم يتركوه حتى سب النبي ﷺ وذكر آلهتهم بخير، ثم تركوه، فلما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما وراءك؟

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/ ٢١٧)، ومجموع الفتاوى، لابن تيمية (٥١٢/١٠)، وشرح النووي على صحيح مسلم (٩/ ٩٥).
(٢) مسلم، بَاب التَّخْيِير فِي الصَّوْم وَالْفطر فِي السَّفَر، ١٨٩١.
(٣) أبو داود، كتاب الطَّهَارَة، باب فِي الْمَجْرُوحِ يَتَيَمَّمُ، رقم: ٣٣٦، قال الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود: صحيح وضعيف سنن أبي دَاود: حسن، دون قوله: " إنما كان يكفيه ..... ".

قال: شر يا رسول الله، ما تُرِكْتُ حتى نِلْتُ منك، وذكرت آلهتهم بخير، قال: كيف تجد قلبك؟ قال: مطمئنًّا بالإيمان، قال: "فإن عادوا فعد"[1].

وفيه نزل قَوْل اللَّه تَعَالَى: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦ ﴾ [النحل:١٠٦].

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «والمؤمن ينبغي له أن يعرف الشرور الواقعة، ومراتبها في الكتاب والسنة، كما يعرف الخيرات الواقعة ومراتبها في الكتاب والسنة، فيُفرق بين أحكام الأمور الواقعة الكائنة، والتي يراد إيقاعها في الكتاب والسنة؛ ليقدم ما هو أكثر خيرًا وأقل شرًا على ما هو دونه، ويدفع أعظم الشرين باحتمال أدناهما، ويجتلب أعظم الخيرين بفوات أدناهما، فإن من لم يعرف الواقع في الخلق، والواجب في الدين لم يعرف أحكام الله في عباده، وإذا لم يعرف ذلك كان قوله وعمله بجهل، ومن عبدالله بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح»[2].

(١) سنن البيهقي الكبرى، ٢٠٨/٨، باب المكره على الردة، رقم: ١٦٦٧٣، وانظر: مصنف ابن أبي شيبة، ٣٨٦/٦، رقم: ٣٢٢٥٦، وجامع البيان عن تأويل آي القرآن، ١٨١/١٤.

(٢) قاعدة في المحبة، أحمد بن عبدالحليم بن تيمة، تحقيق: د. محمد رشاد، مكتبة التراث الإسلامي: القاهرة، ط١، د.ت، ١١٩/١.

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين؛ أما بعد:

أختم بحثي بالإشارة إلى أهم النتائج والتوصيات لموضوع رحمة النبي ﷺ بأصحابه، وهي كالآتي:

أولًا: النتائج: توصل البحث إلى نتائج منها:

١. أن هناك مجموعة كبيرة من الآيات والأحاديث، والمواقف التي عنيت بالحديث عن رحمة النبي بأصحابه.

٢. يجب على الدعاة الاقتداء برسول الله ﷺ في أقواله وأفعاله، وفي منهج دعوته، ووسائلها وأساليبها.

٣. أن من رحمة النبي ﷺ أن لكل صنف من أصناف الناس طريقة دعوية تناسبه، فلابد من مراعاة اختلاف الناس ومخاطبتهم بما يناسب حالهم وأفهامهم وقدراتهم وبيئتهم.

٤. الرحمة والرفق واللين تفتح مغاليق القلوب، وبها يقبل الناس على الحق.

٥. أن الجاهل والمخطئ والمذنب أحق بالرحمة من غيره، ليرجع ولا يتمادى.

أن من الواجب التدرج في الدعوة إلى الله تعالى، وترتيب الأولويات، وتقدير المصالح والمفاسد.

ثانيًا: التوصيات:

١. أوصي الجهات الرسمية المعنية بإعداد الخطباء والأئمة والدعاة بإقامة دورات في كيفية التعامل مع الناس وما هو الخطاب الأنسب لنقرب الناس ونحببهم إلى دعوة الإسلام مستنيرين بهديه صلى الله عليه وسلم.

٢. الدعوة الى التراحم بين المؤمنين، ونبذ الخلاف والفرقة فيما بينهم.

٣. أوصي الدعاة بتقدير أحوال الناس، وبالتعرف على الظروف المحيطة والمؤثرة بالمدعوين، فتنويع الخطاب من الأساسيات التي ينطلق منها الداعية إلى الله تعالى.

٤. الاهتمام بدراسة السنة النبوية دراسة موضوعية، بما يخدم طلبة العلم، والدعاة إلى الله، والناس كافة.

٥. أن يعي المربون أهمية فهم النفس البشرية، ويتخذوا الوسائل المناسبة من أجل رعايتها وتزكيتها والإفادة من نماذج رحمة النبي بأصحابه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فهرس المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.
٢. إحياء علوم الدين لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة -بيروت
٣. الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني، الطبعة الأولى، دمشق، دار القلم، ١٣٩٩ هـ-١٩٧٩ م
٤. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي -بيروت-١٤٠٥هـ -١٩٨٥م.
٥. الاستيعاب في معرفة الأصحاب ليوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر، تحقيق: علي محمد البجاوي، الطبعة: الأولى دار الجيل -بيروت - ١٤١٢هـ.
٦. الأسلوب الأمثل في تربية البنات في الإسلام، تأليف: أ.يوسف رشاد، الطبعة الأولى، دار ابن الجوزي،١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٧. الأشباه والنظائر، عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية: بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.
٨. إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ابن القيم) تحقيق طه عبدالرؤوف سعد، دار الجيل -بيروت - ١٩٧٣م.
٩. إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، لابن قيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، الطبعة الثانية - دار المعرفة - بيروت، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥م.
١٠. بدائع الفوائد، محمد ابن القيم الجوزية، دار الكتاب العربي: بيروت، ط١، د.ت.

١١. تاج العروس، محمد مرتضى الزبيدي، دار ليبيا: بنغازي، ط١، د.ت.
١٢. تأصيل فقه الموازنات، د. عبدالله الكمالي، دار ابن حزم: بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
١٣. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي لأبي العلا محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية - بيروت.
١٤. التعريفات، المؤلف علي بن محمد الشريف الجرجاني، مكتبة لبنان، ١٩٩٠م.
١٥. تفسير التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، تونس، الدار التونسية للنشر والتوزيع، ١٩٨٤ م.
١٦. تهذيب الأخلاق، الجاحظ، دار الصحابة للتراث، القاهرة، ط ١، ١٤١٠ هـ-١٩٨٩ م.
١٧. التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبدالرؤوف المناوي، تحقيق: د. محمد الداية، الطبعة الأولى، دار الفكر المعاصر، دار الفكر - بيروت، دمشق، ١٤١٠هـ.
١٨. التيسير بشرح الجامع الصغير، الإمام الحافظ زين الدين عبدالرؤوف المناوي، الطبعة الثالثة، مكتبة الإمام الشافعي -الرياض -١٤٠٨هـ -١٩٨٨م.
١٩. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، دار النشر: دار الفكر -بيروت - ١٤٠٥هـ.
٢٠. الجامع الصحيح المختصر من سنن رسول الله ﷺ وأيامه المشهور بصحيح البخاري لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الطبعة الثالثة، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ١٤٠٧ هـ -١٩٨٧م.
٢١. جامع العلوم والحكم، عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي،

تحقيق: شعيب الأرناؤوط/ إبراهيم باجس، ط ٧، مؤسسة الرسالة -بيروت -١٤١٧هـ -١٩٩٧م.

٢٢. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد بن علان الصديقي، القاهرة، دار الريان، ١٤٠٧هـ.

٢٣. ركائز الدعوة الإسلامية، تأليف: د. مجدي الهلالي، الطبعة الأولى، دار البشير للثقافة والعلوم الإنسانية،١٤١١هـ.

٢٤. زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعبدالقادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - مكتبة المنار: بيروت - الكويت، ط١٤، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م.

٢٥. سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني الأمير، تحقيق: محمد عبدالعزيز الخولي، الطبعة: الرابعة، دار إحياء التراث العربي -بيروت - ١٣٧٩هـ.

٢٦. السلسلة الصحيحة لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف - الرياض.

٢٧. سنن ابن ماجه للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، خرج أحاديثه وفهرسه: دكتور مصطفى حسين الذهبي، دار الحديث القاهرة، ط الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

٢٨. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، حكم على أحاديثه الشيخ الألباني، أعتنى به: مشهور بن حسن سليمان، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف: الرياض.

٢٩. السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، مكتبة دار الباز -مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ-١٩٩٤م.

٣٠. سنن النسائي، تأليف أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، حكم على أحاديثه وعلق عليه محمد ناصر الدين الألباني، أعتنى به: مشهور بن حسن آل سليمان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.

٣١. شرح العقيدة الطحاوية، علي بن أبي العز الحنفي الدمشقي، ط الرابعة، المكتب الإسلامي -بيروت - ١٣٩١هـ.

٣٢. شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار الوطن للنشر - الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ.

٣٣. شرح صحيح البخاري لأبي الحسين، علي بن خلف ابن بطال، ضبط نصه وعلق عليه: ياسر إبراهيم، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

٣٤. الصحاح في اللغة، الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م

٣٥. صحيح مسلم بشرح النووي، يحيى بن شرف بن مري النووي، الطبعة الثانية، دار إحياء التراث العربي -بيروت - ١٣٩٢هـ.

٣٦. صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.

٣٧. طريق الدعوة الإسلامية، لجاسم بن محمد بن مهلهل الياسين، الطبعة الأولى، دار الدعوة،١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣٨. عمدة القاري، لبدر الدين محمود بن أحمد العيني، ط١، د .ت، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٩. عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي أبي الطيب، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥هـ.

٤٠. العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٩٨٨ م.
٤١. غريب الحديث لأبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: د. عبدالله الجبوري، الطبعة الأولى، مطبعة العاني - بغداد - ١٣٩٧هـ.
٤٢. الفتاوى، أحمد ابن تيمية، مجمع الملك فهد: المدينة المنورة، ط١، ١٤١٦ هـ.
٤٣. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت - ١٣٧٩هـ.
٤٤. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، أ. د. موسى شاهين لاشين، الطبعة الأولى، دار الشروق،١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٤٥. الفروق، أحمد القرافي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية: بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
٤٦. فقه الأولويات - دراسة في الضوابط، محمد الوكيلي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي: فيرجينيا، ط١، ١٩٩٧م.
٤٧. فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري، سعيد بن علي بن وهب القحطاني، الطبعة: الأولى، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد: السعودية، ط١، ١٤٢١هـ.
٤٨. فقه الموازنات الدعوية - معالمه وضوابطه، د. معاذ بن محمد البيانوني، دار اقرأ للنشر والتوزيع: الكويت، ط٢، ١٤٢٧هـ.
٤٩. فقه الموازنة في الشريعة الإسلامية، د. عبدالمجيد محمد السوسوة، دار القلم: دبي، ط١، ١٤٢٥هـ
٥٠. فنون الحوار والإقناع لمحمد ديماس، الطبعة الأولى، دار ابن

حزم، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٥١. فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبدالرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى: مصر، ط١، ١٣٥٦هـ.
٥٢. قاعدة في المحبة، أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد، مكتبة التراث الإسلامي: القاهرة، ط١، د.ت.
٥٣. كشف المشكل من حديث الصحيحين، لأبي الفرج عبدالرحمن ابن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن -الرياض -١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
٥٤. الكليات لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، ط٢ مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٩ هـ -١٩٨٨م.
٥٥. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، الطبعة: الأولى، دار النشر: دار صادر -بيروت.
٥٦. مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين، د. نافذ حسين حماد، الطبعة الأولى، دار الوفاء للطباعة والنشر - المنصورة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٥٧. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي سلطان القاري، تحقيق: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية: بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
٥٨. المسند، أحمد بن حنبل الشيباني، ط١، د.ت، مؤسسة قرطبة - القاهرة.
٥٩. معالم السنن لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي، المطبعة العلمية: حلب، ط١، ١٣٥١هـ.
٦٠. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، الطبعة الثانية، مكتبة العلوم والحكم -الموصل، ١٤٠٤ هـ- ١٩٨٣م

٦١. معجم مقاييس اللغة لابن فارس لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبدالسلام محمد هارون، الطبعة الثانية، دار الجيل: بيروت - لبنان ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.
٦٢. المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني لأبي القاسم الحسين بن محمد، تحقيق: محمد كيلاني، دار المعرفة -لبنان.
٦٣. المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، أبو حامد الغزالي، قبرص، ١٤٠٧ هـ.
٦٤. الموافقات في أصول الفقه، إبراهيم بن موسى الغرناطي الشاطبي، تحقيق: عبدالله دراز، دار المعرفة: بيروت، ط١، د.ت.
٦٥. نصب الراية، عبدالله الزيلعي، تحقيق: محمد البنوري، دار الحديث: مصر، ط١، ١٣٥٧هـ.
٦٦. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي -محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية -بيروت، ١٣٩٩هـ -١٩٧٩م.
٦٧. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، محمد الشوكاني، دار الجيل -بيروت - ١٩٧٣م.